
تحديث عن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها

ضميمة

رد الإدارة على تعليقات الدول الأعضاء

الوثيقة: EB 2023/OR/13/Add.1

التاريخ: 31 يناير/كانون الثاني 2024

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للعلم

الأسئلة التقنية

Isabelle Robin

كبيرة موظفي الشؤون الأخلاقية

مكتب الشؤون الأخلاقية

البريد الإلكتروني: i.robin@ifad.org

Berkis Patricia Perez

رئيسة الشؤون الأخلاقية

مكتب الشؤون الأخلاقية

البريد الإلكتروني: b.perez@ifad.org

رد الإدارة	تعليقات من سويسرا
<p>يرحب الصندوق بتعليقات سويسرا بشأن التحديث عن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها، ويتفق مع وجوب تسليط الضوء على مسؤوليات الأطراف الثالثة في أنشطة الصندوق و/أو عملياته وتعزيزها. ولغرض هذا الرد، تُعرّف الأطراف الثالثة على أنها أفراد وكيانات من غير موظفي الصندوق يتلقون، أو يتقدمون بطلبات لتلقي نشاط و/أو عملية للصندوق أو يكونون مسؤولين عن تنفيذ نشاط و/أو عملية للصندوق، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الشركاء المنفذون، ومقدمو الخدمات، والمقاولون، والموردون، والمقاولون من الباطن، والموردون من الباطن، ومقدمو العطاءات، ومستشاروهم وأي من وكلائهم أو موظفيهم.</p> <p>وفي حين أن <u>مدونة السلوك للأطراف في المشروع</u> تحدد معايير السلوك المتوقعة من كل طرف في المشروع مسؤول عن تنفيذ المشروع، بما في ذلك الأطراف الثالثة، فإن الغرض منها هو لفت انتباه الأطراف في المشروع إلى ملخص لجميع الالتزامات المعمول بها، بما في ذلك من خلال طلب توقيهم على المدونة. وتشمل مدونة السلوك للأطراف في المشروع مرجعا وابطا إلى سياسة الصندوق بشأن منع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها؛ ولكنها ليست الوثيقة المرجعية بشأن الالتزامات المنصوص عليها بموجبها، فالوثيقة المرجعية هي السياسة بحد ذاتها.</p> <p>وتنطبق النسخة الحالية من سياسة الصندوق على جميع متلقي التمويل من الصندوق وعلى الأطراف الثالثة التي يجري التعاقد معها باستخدام التمويل المقدم من الصندوق، مثل المستشارين والمقاولين والباعة. وتتضمن قسمين مخصصين بشأن "التدابير المتعلقة بسلوك موظفي المشروعات والأطراف الثالثة في العمليات الممولة من الصندوق" و"التدابير المتعلقة بسلوك الموردون في العقود التجارية مع الصندوق". وعلى الرغم من ذلك، فإن تركيز الاستعراض الجاري للسياسة ينصب تحديدا على التشديد بشكل أقوى على التزامات الأطراف الثالثة من خلال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تعريف أوضح للنطاق، - قسم مخصص بشأن التدابير المتعلقة بسلوك الأطراف الثالثة أو تعاملها مع الادعاءات، بما يتواءم مع الالتزامات المنصوص عليها في الشروط العامة للعقود والشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية، بما في ذلك إنهاء العقود والحظر، - مؤشرات تفصيلية عن دور الصندوق في حالة الادعاءات ضد أطراف ثالثة وإحالة المسائل الجنائية إلى السلطات الوطنية. 	<p>تعتبر سويسرا أن مشاركة الصندوق في مجال منع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها هامة جدا. وفي حين أن التحديث عن نهج الصندوق في التطرق لمنع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها يشمل مدونة سلوك، نود أن يعمل الصندوق على صقل مدونة السلوك. وترحب سويسرا بمدونة سلوك واضحة للأطراف في المشروع، بما في ذلك من خلال إشراك الأطراف الثالثة التي أبرمت معها اتفاقيات تعاقدية. وفيما يتعلق بمدونة السلوك للأطراف في المشروع، نقترح صقل قيم الصندوق ومصلحته. وهذا يساعد على توضيح أن الصندوق لا يتسامح مع أي سلوك يعاقب عليه القانون أو مع مخالفة القواعد، ولا سيما قواعد الحوكمة الجيدة، سواء من جانب موظفيه أو الأطراف الثالثة التي أبرم معها اتفاقيات تعاقدية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لشركاء الصندوق التعاقديين أن يقدموا دائما دعمهم الكامل لنجاح أنشطة الصندوق، وللتنفيذ الفعال للسياسات والاستراتيجيات التي يعتمدها. وينبغي لهم أن يفكروا مليا بانتظام في أفعالهم وسلوكهم، وفي أفعال وسلوك موظفيهم وزملائهم والمقاولين من الباطن. وينبغي لهم أن يضمنوا تصرفهم بما يتفق مع قيم الصندوق. وينبغي أن يكون شركاء الصندوق التعاقديون على بينة تامة من القوة الكامنة في الدور المنوط بهم. ويجب عليهم اتخاذ قرارات بطريقة مسؤولة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتعاونهم مع الصندوق ولمصالح الصندوق. ويجب أن تكون قراراتهم شفافة وغير متحيزة على</p>

رد الإدارة	تعليقات من سويسرا
<p>ومن أجل ضمان أن يكون الشركاء التعاقديون على بيّنة تامة من مضمون السياسة، تُقدّم دورات عن منع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها إلى الموظفين وغير الموظفين وموظفي المشروعات، سواء عبر الإنترنت أو في دورات داخل فصول دراسية من خلال التداول عبر الفيديو في بداية كل مشروع. ويدعم الصندوق أيضا نشر المعلومات عن منع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها من خلال عمل جهات الاتصال المعنية بمنع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها. وتقوم جهات الاتصال والجهات المناوبة، في إطار الدور المنوط بها، بتوزيع مواد التوعية ومعلومات عن آليات الإبلاغ في مكاتبها وخلال الأحداث الاستهلاكية، وتتواصل مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية المحلية والمنسقين المقيمين، وتساهم في استراتيجية الأمم المتحدة المحلية لمنع حالات التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها.</p>	<p>الإطلاق. وسيتوجب على شركاء الصندوق التعاقديين الامتناع عن أي أفعال قد تزج بهم أو بالآخرين في موقف خطير، أو قد تقوض علاقتهم مع الصندوق ومصالحه.</p>